

7049 - حكم من طلق زوجته ثلاث طلاقات ويريد استرجاعها -

نور على الدرب

صالح اللحيدان

اه افيدكم بان لي زوجة وقد طلقته الطلقة الثالثة هو فيه شخص يريد ان يتزوجها مسيار ثم يطلقها هل يحق لي ان استرجعها؟ ام
ماذا افعل بارك الله فيكم يبدو لمن راثات هذا السؤال - [00:00:00](#)

ان هذا الذي اريد ان يتزوجها بعد ان طلقته ايها السائل الطلقة الثالثة نريد ان نتزوجها من السيارة التي حلها لك وهذا الزواج لا يحلها
النبي لعن صلى الله عليه وسلم المحلل - [00:00:16](#)

والمحلل وسمى المحلل تيسا مستعارا ونكاح محلل لا يبيحها لزوجها المطلق النكاح الذي يبيح النكاح عن رغبة في نكاح المرأة
وبشرط ان يصيبها لو تزوجها ثم طلقها لم تحل للزوج المطلق ثلاثا - [00:00:38](#)

فلا بد من وصول الوقاع الجماع وقد جاءت امرأة طلقها زوجها الثلاثا فتزوجها تزوجها رجل اسمه عبدالرحمن بن الزبير وليس الزبير
فجاءت تطلب الفسخ وقالت للنبي صلى الله عليه وسلم انما معه مثل هذا فدبس الثوب - [00:01:08](#)

ولك انك تريد ان ترجعي الى رفاة لا حتى تذوق عسيلته ويذوق عسيلتك يشترط في المطلقة ثلاثا ان يكون المتزوج لها لا يقصد
احلالها لزوجها الاول وان يجمعها فان جامعها ليحلها لم تحل - [00:01:36](#)

ينبغي ان يتنبه لذلك والله اعلم - [00:02:01](#)